

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٢٠ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٤/١٠/٢٠١٥

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطع الأراضى أرقام (١٨ ، ١٩ ، ٢٠)

بمساحة ١٨,٣٦ فدان بالحى الخامس بمدينة الشروق

والمخصصة للشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجى جاب) «ش. ذ. م. م»

لإقامة مشروع عمرانى متكامل (عمارات)

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٧/٦/٢٠٠٩ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى أمر الإسناد الصادر برقم (٩٣) بتاريخ ٩/٢/٢٠١٤ بتخصيص قطع الأراضى

أرقام (١٨ ، ١٩ ، ٢٠) بمساحة ١٨ فداناً بالحى الخامس بمدينة الشروق للشركة المصرية

للهندسة والمقاولات (إيجى جاب) «ش. ذ. م. م» لإقامة مشروع عمرانى متكامل (عمارات) ؛

وعلى محضر استلام قطع الأراضى أرقام (١٨ ، ١٩ ، / ٢٠ ،) بالحى الخامس بمدينة الشروق بتاريخ ٢٠١٤/٥/٨ والبالغ مساحتها الفعلية المقيسة من الطبيعة ٥١,٧٧١١٢م^٢ ؛
وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١٣ بين الهيئة والشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجى جاب) «ش. ذ. م. م» على قطع الأراضى أرقام (١٨ ، ١٩ ، / ٢٠ ،) بالحى الخامس بمدينة الشروق بمساحة ١٨ فدانًا ، أى ما يعادل ٩٤,٧٥٦١٤م^٢ تحت العجز والزيادة وفقًا للتحديد النهائى الذى يصدر من إدارة المساحة بجهاز المدينة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛
وعلى خطاب الشركة الوارد برقم (٤١٠٢٩٧) بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٠ والمرفق به لوحة المخطط العام للمشروع لقطعة الأرض لإقامة نشاط عمرانى متكامل ؛
وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٨٠٧١) بتاريخ ٢٠١٤/١١/١١ لقطاع الشئون التجارية والعقارية للإفادة عن مدى إمكانية التعامل مع الشركة الصادر لها أمر الإسناد بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ والمحزر لها العقد بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١٣ وذلك فى ضوء التوقيتات المحددة لاستكمال تقديم كافة المستندات اللازمة لاستصدار القرار خلال مدة زمنية لا تتجاوز ٦ شهور من تاريخ صدور أمر الإسناد ؛
وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون التجارية والعقارية رقم (٢٨٨٥٤) بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٨ لجهاز مدينة الشروق للعرض على اللجنة العقارية الفرعية والإفادة بالموضوع للعرض على اللجنة العقارية الرئيسية ؛
وعلى كتاب السيد د. محاسب نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية رقم (٢٢) بتاريخ ٢٠١٥/١/١٣ بتقديم الشركة بالمستندات اللازمة لاستصدار القرار والمنتهى بالتنبيه باللائم طبقًا للقواعد ؛
وعلى تقديم الشركة بما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزارى لقطعة الأرض المنوه عنها بعاليه بتاريخ ٢٠١٥/٣/٥ ؛

وعلى خطاب الشركة الوارد برقم (٤٢٧٤١) بتاريخ ٢٠١٥/٣/١٠ ومرفق به عدد (٦) لوحات نهائية للمشروع ؛

وعلى البرنامج الزمنى المعتمد بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٣ ؛

وعلى خطاب جهاز المدينة رقم (٤٧٥٨٤) بتاريخ ٢٠١٥/٦/١٧ والمتضمن الموقف المالى والعقارى ومرفق به اللوحات بعد المراجعة والتوقيع ؛

وعلى كتاب السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٣١٠٧) بتاريخ ٢٠١٥/٧/٢ لقطاع الشئون التجارية والعقارية للإفادة بما تم نحو مدى إمكانية التعامل مع الشركة فى ضوء التوقيتات المحددة لاستصدار القرار الوزارى ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٥٤) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٥ والمتضمن الموافقة على منح الشركة مهلة ثلاثة شهور لاستصدار القرار الوزارى وتقديم كافة المستندات اللازمة لاستصدار التراخيص ؛

وعلى التعهد المقدم من الشركة فيما يخص منطقة الخدمات ؛

وعلى جدول عدم الممانعة لإصدار قرار باعتماد المشروع الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشروق بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجى جاب) «ش. ذ. م. م» على قطع الأراضى أرقام (١٨ ، ١٩ ، ٢٠) المخصصة للشركة بمساحة ١٨,٣٦ فدان ، بما يعادل ٧٧١١٢,٥١ م^٢ بالحى الخامس بمدينة الشروق لإقامة مشروع عمرانى متكامل (عمارات) وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ وكراسة شروط المزايدة ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١٥ المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض ؛

قرر:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطع الأراضى أرقام (١٨ ، ١٩ ، ٢٠) بمساحة ١٨ فداناً ، أى ما يعادل ٥٩, ٧٧١١٢م^٢ (فقط سبعة وسبعون ألفاً ومائة واثنى عشر متراً مربعاً و٥٩/١٠٠ من المتر المربع لا غير) بالحى الخامس بمدينة الشروق والمخصصة للشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجى جاب) «ش. ذ. م. م» لإقامة مشروع عمرانى متكامل (عمارات) ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ١٣/١٠/٢٠١٤ والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفى حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة ٤ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ ، على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار وفى حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

- مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالعقد المبرم مع الشركة وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من هذا القرار وطبقاً للمجدول الزمنى المعتمد للمشروع .
- مادة ٧ - تقوم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو الوارد بكراسة الشروط .
- مادة ٨ - تلتزم الشركة بسداد المستحقات المالية فى التوقيتات المحددة بالعقد المبرم مع الشركة ، وفى حالة عدم الالتزام يعتبر هذا القرار كأن لم يكن .
- مادة ٩ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .
- مادة ١٠ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس/ مصطفى كمال مدبولي

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

الصادر باعتماد التصميم العمرانى والتقسيم

لمشروع الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجى جاب)

بقطع الأراضى أرقام (١٨ ، ١٩ ، ٢٠)

بمساحة ١٨,٣٦ فدان بالحى الخامس

بغرض إقامة مشروع سكنى عمرانى متكامل (عمارات) بمدينة الشروق

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٨,٣٦ فدان ،

أى ما يعادل ٢٧٧١١٢,٥١ م^٢ .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٢٦,٢٣٤٩٩٦ م^٢ ،

بما يعادل ٨,٣٣ فدان ، وتمثل نسبة (٣٨ , ٤٥ %) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٦٢,٩٢٥١ م^٢ ، بما يعادل ٢,٢٠ فدان ،

وتمثل نسبة (١٢ %) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة ٩٦,١٣٧٣٢ م^٢ ،

بما يعادل ٣,٢٨ فدان ، وتمثل نسبة (٨١ , ١٧ %) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية ٢٥,٠٨٤٤ م^٢ ، بما يعادل ٢,٥٨ فدان ،

وتمثل نسبة (٦ , ١٤ %) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٤٢,٨٢٨٧ م^٢ ، بما يعادل ١,٩٧ فدان ،

وتمثل نسبة (٧٥ , ١٠ %) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٢٦, ٢٣٤٩٩٦ م^٢ ، بما يعادل ٨, ٣٣ فدان ،
وتمثل نسبة (٣٨, ٤٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

إجمالي عدد الوحدات	عدد الأدوار	عدد الوحدات بالدور		إجمالي المساحة المبنية بالأدوار الأرضية م ^٢ (F. P)	المساحة المبنية للدور الأرضي م ^٢ (F. P)	تكرار النموذج	النماذج
		الأرضي	المتكرر				
٦٤	بدرج أرضي + أدوار متكررة	٨	٨	٢٩٢٨,٩٦	١٤٦٩,٤٨	٢	نموذج رقم (١)
٢٢		٨	٨	١٤٦٩,٤٨	١٤٦٩,٤٨	١	نموذج رقم (٢)
٩٦		٨	٨	٢٩٠٤,٨٦	١٣٠١,٦٢	٣	نموذج رقم (٣)
٦٤		٨	٨	٢٦٠٢,٢٤	١٣٠١,٦٢	٢	نموذج رقم (٤)
٩٢		١٢	١٠	٢٨١٩,٨٨	١٩٠٩,٩٤	٢	نموذج رقم (٥)
٤٦		١٢	١٠	١٩٠٩,٩٤	١٩٠٩,٩٤	١	نموذج رقم (٦)
٢٣		٦	٥	٨٥١,٧٧	٨٥١,٧٧	١	نموذج رقم (٧)
٤١٧			١٧٤٩٨,١٣		١٢	الإجمالي	

الاشتراطات البنائية العامة :

أولاً - مساحة الإسكان :

تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٢٦, ٢٣٤٩٩٦ م^٢ ، بما يعادل ٨, ٣٣ فدان ،
وتمثل نسبة (٣٨, ٤٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية للإسكان :

- ١ - المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .
- ٢ - النسبة البنائية للعمارات (F. P) لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي المسطح المخصص للإسكان .

٣ - الردود :

يتم ترك مسافة ٦م بين العمارات وحد الجار .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٤م بعد عرض الرصيف للطرق الخارجية حتى حد المبنى .

يتم ترك مسافة لا تقل عن مترين بعد عرض الرصيف للطرق الداخلية حتى حد المبنى .

٤ - المسافة بين العمارات لا تقل عن ٨ م .

٥ - الارتفاع المسموح به (أرضى + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من قبل وزارة الدفاع بالمنطقة .

٦ - يسمح بعمل بدروم يستغل كأماكن انتظار للسيارات ومخازن فقط لأنشطة المبنى .

٧ - يسمح بعمل مرافق الخدمات بدور السطح على مساحة (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى بالعمارات السكنية ، بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية .

٨ - الكثافة السكانية المسموح بها ١٠٠ فرد / فدان .

٩ - يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية بالبدرومات أو سطحى داخل قطعة الأرض وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

ثانياً - مساحة الخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٦٢,٩٢٥١,٢م^٢ ، بما يعادل ٢,٢٠ فدان ، وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالى :

المسطح بالمتر المربع	مناطق الخدمات
٣٨٦٦,٧٣	منطقة خدمات (١)
٤٨٦٤,٢٥	منطقة خدمات (٢)
٥٢٠,٦٤	منطقة خدمات (٣)
٩٢٥١,٦٢	الإجمالى

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

تلتزم الشركة بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخديم من الطريق الخارجى وفى حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

الحد المسموح به لمنطقة الخدمات من (٨٪) إلى (١٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع للاستخدامات الخدمية لقاطنى المشروع .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً لاشتراطات المشروعات الاستثمارية المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة ، ويتم اعتماده من قطاع التخطيط والمشروعات فى حينه .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل (سيارتين / ٢٥٠م^٢) مبانٍ مغلقة بالبدروم وسطحياً بمنطقة الخدمات وبما لا يتعارض مع الكود المصرى .

المفوض عن الشركة

أحمد على أحمد

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضى + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٢ - يتم الالتزام بالشروط الواردة بكراسة الشروط الخاصة بالمزايدة المعلن عنها فى ٢٤/٩/٢٠١٣ وكذا كراسة الرد على الاستفسارات المكتملة لها للقطعة المخصصة لإقامة المشروع .
- ٣ - الكثافة السكانية الإجمالية المسموح بها لكامل المشروع ١٠٠ شخص / فدان .
- ٤ - لا يسمح باستخدام الأرض فى غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٦ - مرافق الخدمات بدور السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تُكوّن فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقى وحدات البناء المقللة المصرح بها ، على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضى للعمارات السكنية ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٧ - تتولى الشركة المصرية للهندسة والمقاولات (إيجى جاب) على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من : (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

٩ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
١٠ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١١ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

١٢ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٧ ، ٨ ، ٩) .

١٣ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة .

١٤ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار للسيارات بمعدل لا يقل عن سيارة / وحدة سكنية ، وبمعدل موقفين سيارة لكل ٥٠ متراً مربعاً مبانٍ مغلقة بمناطق الخدمات وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .


طرف ثانٍ

طرف أول

المفوض عن الشركة


(إمضاء)

أحمد على أحمد



١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠
---	---	---	---	---	---	---	---	---	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----

ملاحظات:
 ١- يتم تنفيذ الموقع طبق المخطط جداولته، على أن تكون المساحات المخصصة في المخطط هي المساحات
 الفعلية، وتحتفظ الجهة المختصة بالحق في تعديل المخطط في أي وقت وبأية أسباب.
 ٢- تمت الموافقة على المخطط من قبل اللجنة المختصة بتاريخ ١٠/١٢/٢٠١٥، وذلك بعد استكمال كافة
 الأوراق المطلوبة.
 ٣- تم ملاحظة وجود بعض الأخطاء في المخطط، والتي تم تصحيحها في نسخة المخطط المعدلة، والتي
 هي ملحق بهذا القرار.



المنظر المعماري للمبنى المقترح

البيانات الفنية للمبنى المقترح

الارتفاع	المساحة الكلية	المساحة المبنية	عدد الطوابق
١٠ طوابق	١٠.٠٠٠ م ^٢	٨.٠٠٠ م ^٢	١٠
المساحة المبنية	٨.٠٠٠ م ^٢	٨.٠٠٠ م ^٢	١٠
المساحة المغطاة	٨.٠٠٠ م ^٢	٨.٠٠٠ م ^٢	١٠
المساحة الحرة	٢.٠٠٠ م ^٢	-	-
المساحة الكلية	١٠.٠٠٠ م ^٢	-	-

ملاحظات:
 ١- يتم تنفيذ الموقع طبق المخطط جداولته، على أن تكون المساحات المخصصة في المخطط هي المساحات
 الفعلية، وتحتفظ الجهة المختصة بالحق في تعديل المخطط في أي وقت وبأية أسباب.
 ٢- تمت الموافقة على المخطط من قبل اللجنة المختصة بتاريخ ١٠/١٢/٢٠١٥، وذلك بعد استكمال كافة
 الأوراق المطلوبة.
 ٣- تم ملاحظة وجود بعض الأخطاء في المخطط، والتي تم تصحيحها في نسخة المخطط المعدلة، والتي
 هي ملحق بهذا القرار.

الارتفاع	المساحة الكلية	المساحة المبنية	عدد الطوابق
١٠ طوابق	١٠.٠٠٠ م ^٢	٨.٠٠٠ م ^٢	١٠
المساحة المبنية	٨.٠٠٠ م ^٢	٨.٠٠٠ م ^٢	١٠
المساحة المغطاة	٨.٠٠٠ م ^٢	٨.٠٠٠ م ^٢	١٠
المساحة الحرة	٢.٠٠٠ م ^٢	-	-
المساحة الكلية	١٠.٠٠٠ م ^٢	-	-

ملاحظات:
 ١- يتم تنفيذ الموقع طبق المخطط جداولته، على أن تكون المساحات المخصصة في المخطط هي المساحات
 الفعلية، وتحتفظ الجهة المختصة بالحق في تعديل المخطط في أي وقت وبأية أسباب.
 ٢- تمت الموافقة على المخطط من قبل اللجنة المختصة بتاريخ ١٠/١٢/٢٠١٥، وذلك بعد استكمال كافة
 الأوراق المطلوبة.
 ٣- تم ملاحظة وجود بعض الأخطاء في المخطط، والتي تم تصحيحها في نسخة المخطط المعدلة، والتي
 هي ملحق بهذا القرار.

الارتفاع	المساحة الكلية	المساحة المبنية	عدد الطوابق
١٠ طوابق	١٠.٠٠٠ م ^٢	٨.٠٠٠ م ^٢	١٠
المساحة المبنية	٨.٠٠٠ م ^٢	٨.٠٠٠ م ^٢	١٠
المساحة المغطاة	٨.٠٠٠ م ^٢	٨.٠٠٠ م ^٢	١٠
المساحة الحرة	٢.٠٠٠ م ^٢	-	-
المساحة الكلية	١٠.٠٠٠ م ^٢	-	-


ملاحظات:
 ١- يتم تنفيذ الموقع طبق المخطط جداولته، على أن تكون المساحات المخصصة في المخطط هي المساحات
 الفعلية، وتحتفظ الجهة المختصة بالحق في تعديل المخطط في أي وقت وبأية أسباب.
 ٢- تمت الموافقة على المخطط من قبل اللجنة المختصة بتاريخ ١٠/١٢/٢٠١٥، وذلك بعد استكمال كافة
 الأوراق المطلوبة.
 ٣- تم ملاحظة وجود بعض الأخطاء في المخطط، والتي تم تصحيحها في نسخة المخطط المعدلة، والتي
 هي ملحق بهذا القرار.



الارتفاع	المساحة الكلية	المساحة المبنية	عدد الطوابق
١٠ طوابق	١٠.٠٠٠ م ^٢	٨.٠٠٠ م ^٢	١٠
المساحة المبنية	٨.٠٠٠ م ^٢	٨.٠٠٠ م ^٢	١٠
المساحة المغطاة	٨.٠٠٠ م ^٢	٨.٠٠٠ م ^٢	١٠
المساحة الحرة	٢.٠٠٠ م ^٢	-	-
المساحة الكلية	١٠.٠٠٠ م ^٢	-	-


ملاحظات:
 ١- يتم تنفيذ الموقع طبق المخطط جداولته، على أن تكون المساحات المخصصة في المخطط هي المساحات
 الفعلية، وتحتفظ الجهة المختصة بالحق في تعديل المخطط في أي وقت وبأية أسباب.
 ٢- تمت الموافقة على المخطط من قبل اللجنة المختصة بتاريخ ١٠/١٢/٢٠١٥، وذلك بعد استكمال كافة
 الأوراق المطلوبة.
 ٣- تم ملاحظة وجود بعض الأخطاء في المخطط، والتي تم تصحيحها في نسخة المخطط المعدلة، والتي
 هي ملحق بهذا القرار.

رقم المبنى	الارتفاع	المساحة الكلية	المساحة المبنية	عدد الطوابق	رقم المبنى	الارتفاع	المساحة الكلية	المساحة المبنية	عدد الطوابق	رقم المبنى	الارتفاع	المساحة الكلية	المساحة المبنية	عدد الطوابق	رقم المبنى	الارتفاع	المساحة الكلية	المساحة المبنية	عدد الطوابق																																																																																																																			
٧٤	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٧٥	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٧٦	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٧٧	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٧٨	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٧٩	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٨٠	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٨١	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٨٢	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٨٣	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٨٤	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٨٥	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٨٦	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٨٧	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٨٨	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٨٩	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٩٠	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٩١	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٩٢	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٩٣	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٩٤	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٩٥	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٩٦	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٩٧	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٩٨	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	٩٩	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤	١٠٠	٤	١١٢٦,٧٧	١١٢٦,٧٧	٤



هذا المخطط المعماري للمبنى المذكور في الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم ١٠٠ لسنة ٢٠١٥
 والذي أقرته الجمعية العامة للمجلس الأعلى للدراسات والبحوث في جلستها رقم ١٠٠ لسنة ٢٠١٥
 ويتضمن المخطط المعماري للمبنى المذكور في الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم ١٠٠ لسنة ٢٠١٥
 لبيان تخطيط المبنى المذكور في الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم ١٠٠ لسنة ٢٠١٥
 والبيانات الفنية للمبنى المذكور في الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم ١٠٠ لسنة ٢٠١٥

المهندس المعماري
 الدكتور / محمد عبد الحليم
 مدير مكتب الهندسة المعمارية
 رقم ١٠٠ لسنة ٢٠١٥
 في ١٠ ديسمبر سنة ٢٠١٥



رئيس مجلس إدارة
 الدكتور / محمد عبد الحليم
 مدير مكتب الهندسة المعمارية
 رقم ١٠٠ لسنة ٢٠١٥
 في ١٠ ديسمبر سنة ٢٠١٥